161442 ـ هل يجوز للأخوات في الغرف الصوتية الإسلامية الخروج على المايك ؟

السؤال

هناك الكثير من البرامج الصوتية على الشبكة العنكبوتية وبها بعض الغرف الدعوية المفيدة التي تساهم في نشر الإسلام وأيضا الذب عن الإسلام والمسلمين ، فهل يجوز للأخوات في هذه الغرف الخروج على " المايك " وتعليم المسلمين دينهم ، وأيضا المساهمة في نشر الإسلام ، علما أن الأخوات ملتزمات بأداب الحوار والابتعاد عن الخضوع في القول ؟ . أفيدونا ، بارك الله فيكم .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

تعليم الناس دينهم والقيام بالدعوة إلى الله من أشرف ما يقوم به العبد من أعمال ، وهي وظيفة الأنبياء والمرسلين ، قال الله تعالى : (وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلاً مِّمَّن دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحاً وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ) فصلت/33 ، وهذا الأمر يشمل الرجال و النساء .

وفي الوقت ذاته لم يشرع للمرأة في الإسلام أن تقوم بالأذان والإمامة والخطابة ، وهي شعائر تعبدية إنما شرعت ليقوم بها الرجال .

كما لم يُشرع للمرأة أن تسبّح إذا أخطأ الإمام في الصلاة بل شرع لها التصفيق .

والنبي صلى الله عليه وسلم لم يبعث نساء للقيام بواجب الدعوة إلى الله ، بل كان يبعث بذلك الرجال .

ويستفاد من كل ذلك : أن الشريعة تهدف إلى إبعاد المرأة عن مجامع الرجال ، وأنه لا ينبغي لها أن تجهر بصوتها بحيث يسمعها الرجال الأجانب عنها .

وعلى هذا ، فإن كانت هذه الغرف الصوتية يشارك فيها الرجال والنساء فلا ينبغي للمرأة أن تشارك فيها بالتعليم والدعوة إلى الله ، ويمكنها أن تخص بدعوتها النساء ، أو تكتب مقالة ونحو ذلك ، مما ليس فيه جهرها بالكلام أمام الرجال الأجانب عنها .

وهناك فرق بين أن تشارك المرأة في " البال توك " بالسؤال والاستفسار وبين أن تقوم بالدعوة والتعليم في مجتمع مختلط بالذكور والإناث ؛ فإن سؤالها واستفسارها له أصل في الشرع حتى لو كان السؤال موجها لرجل في مجتمع رجال ونساء ، على أن ذلك مشروط بعدم الخضوع في القول ، والأمن من حصول فتنة .

وانظري لمزيد الفائدة جواب السؤال رقم : (26304) ، (140315) ، (111839) .

والله أعلم